

٢٦ـ باب ما جاء في الكهان ونحوهم

أ- روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت : **«من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا»**(١٣٩) .

ونحوهم : من العرافين والرمالين والسحرة ومن يدعي علم الغيب .

والكاهن : هو الذي له راء من الجن أي صاحب وحكمهم أنه يجب القضاء عليهم وتعزيرهم وتكذيبهم وعدم سؤالهم .

أ- روي مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه قال :**«من أتى عرفا فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوما»** (١٤٠) .

بعض أزواجه : هي حفصة كما قال المخرجون .

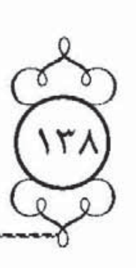
فصدقه : ليست هذه اللفظة في مسلم فلعل المؤلف وهم أو نقله من نسخة فيها هذه الكلمة في مجموعة التوحيد : فصدقه هي عند أحمد ، فرواية مسلم تدل على أن السؤال المجرد لا يجوز لأن فيه رفعا من شأنهم وسؤالهم وسيلة إلى تصديقهم وتعظيما لقدرهم ولما يقومون به من الشعوذة فينبغي تركهم وتناسيهم ، وعند مسلم عن معاوية بن الحكم قال :(ليسوا بشيء ،ولا يأتوهم)(١٤١) احتقارا

---

(١٣٩) **صحيح**.
رواه مسلم (٢٢٣٠) بدون «فصدقه بما يقول» وأحمد (٤/ ٦٨, ٥/ ٣٨٠) واللفظ له بسند صحيح .

(١٤٠) **صحيح** .
رواه مسلم (٢٢٣٠) دون قوله : «فصدقه بما يقول» ، وأحمد (٤/ ٦٨ ، ٥/ ٣٨٠) ، واللفظ له بسند صحيح .

(١٤١) **صحيح**.
رواه مسلم (٥٣٧) ، وسبق ذكر متنه برقم (٢٤).



ب ـ وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«من أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»** (١٤٢). رواه أبو داود.

لهم وإعراضا عنهم وإماتة لهم ولشأنهم .

وعن أبي هريرة مرفوعا : **«من أتىٰ كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد»**.

---

(١٤٢) **ضعيف**.

مطولا ويشهد لبعضه الأحاديث الآتية رواه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذي (١٣٥) والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٠١٧) وابن ماجه (٦٣٩) وأحمد (٢/٤٠٨, ٤٧٦) والدارمي (١١٣٦) وابن الجارود في المنتقي» (١٠٧) والبيهقي في «السنن» (٧/١٩٨) واسحاق في «مسنده» (١/ ٤٢٣) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٤٤, ٤٥) والعقيلي (١/ ٣١٨) وابن عدي (٢/ ٢٢٠) وابن أبي شيبة (٤/ ٢٥٢- ٢٥٣) والبخاري في «التاريخ» (٣/ ١٧٢١٦) من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة به .

وذكر الحديث مطولا وفي الإسناد حكيم الأثرم وإن كان صدوقا قليل الحديث إلا أنه أنكر عليه هذا الحديث . وأبو تميمة لم يسمع من أبي هريرة قال البخاري في «التاريخ» هذا حديث لا يتابع عليه . يعني حكيما . ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة في البصريين وقال الترمذي في «العلل الكبير» (ص٩) سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه ، وضعف هذا الحديث جدا . . . والحديث ضعفه البزار والنسائي وأبو علي النيسابوري كما في «تلخيص الحبير» (٣/ ١٨٠) وضعفه البغوي والذهبي وابن سيد الناس والصدر المناوي كما في فيض القدير (٦/ ٢٣) ثم إنه مُعل بالوقف انظر العقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٨ ، ١٤٩) والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٠١٨, ٩٠١٩) ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٤٤) من طريق إسماعيل بن عياش عن سهيل بن أبي صالح المدني عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة به . =

ج - وللأربعة والحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما ، عن أبي هريرة : «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»(١٤٣).

ج - وللأربعة والحاكم وقال : صحيح على شرطهما ،عن أبي هريرة : من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه .يدل على أن إتيانهم لا يجوز ،وتصديقهم في ادعاء علم الغيب كفر ،لأن علم الغيب إلى الله وحده وهم ليسوا رسلا وكذلك الكاهن كافر إذا ادعى علم الغيب ومن صدقه كفر لأنه لم يؤمن بقوله تعالى ﴿قل لا يعلم الغيب إلا الله﴾ .فيجب الحذر منهم .

= وإسماعيل في رواية عن غير الشامية ضعيفة وهذا منها والحارث بن مخلد مجهول .

وقد اضطرب فيه إسماعيل في إسناده ولفظه .

فرواه كماسبق ورواه عن سهيل عن محمد بن المنكدر عن جابر به كما عند الطحاوي (٣/ ٤٥) والدارقطني (٣/ ٢٨٨) .

ورواه عن سهيل عن الحارث عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ (ملعون من أتى امرأة في دبرها) كما عند أبي داود (٢١٦٢) وابن ماجه (٨٢٣) وأحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٧٩) والنسائي في عشرة النساء (١٢٦- ١٢٩) .

(١٤٣) حسن بشواهده.

رواه أحمد (٢/ ٤٢٩) حدثنا يحيى بن سعيد و رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٢/ ١٨٧/ ١) ومن طريقه أبو بكر بن خلاد في الفوائد (٢/ ٢٢١/ ١) كما في الإرواء (٧/ ٦٩) عن روح ورواه الحافظ عبد الغني المقدسي في العلم (ق ١/ ٥٥) عن أحمد بن منيع عن روح به كما في الإرواء) يحيى بن سعيد وروح كلاهما عن عوف الأعرابي عن خلاس عن أبي هريرة به .

وراه الحاكم (١/ ٨) ومن طريقه البيهقي (٨/ ١٣٥) من طريقين أحدهما من طريق أحمد بن مهران الأصبهاني عن عبيد الله بن موسى عن عوف به إلا=



ح - ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله موقوفًا(١٤٤).

ح - ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود موقوفا مثله .
وهذا له حكم الرفع لأنه لا يقوله من رأيه بل لا يكون إلا عن النبي ﷺ .

= أنه قال خلاس ومحمد بن سيرين عن أبي هريرة به . وفي الإسناد أحمد بن مهران لا أعلم فيه توثيقا وذكره أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٩٥) .
والطريق الثاني رواه من طريق الحارث بن أبي أسامة عن روح عن عوف به مثل رواية أحمد بن مهران بجمع خلاس ومحمد وكأن هذه الرواية وهم فإن أصل رواية الحارث في مسنده بدون ذكر محمد كما سبق .
فالصحيح في هذه الرواية عوف عن خلاس عن أبي هريرة به .
وخلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة .ورواه أحمد (٢/ ٤٢٩) من نفس الطريق عن الحسن مرسلا :
وله شاهد من حديث جابر مرفوعا رواه البزار (١١٧١ مختصرا كما في «زوائد ابن حجر») و (٣٠٥٤ كشف) حدثنا عقبة بن سنان ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد ابن يزيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله مرفوعا «من أتى كاهنا فصدقه . . . .الحديث .
تنبيه عقبة بن سنان في بعض النسخ عقبة بن سيار والصواب الأول قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١١٧) رجاله رجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهذا ضعيف .
ووصف ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢١٧) إسناده بأنه جيد .
وفي الإسناد عقبة سنان قال فيه أبو حاتم صدوق كما في الجرح والتعديل (٦/ ٣١١) وقال فيه أبن حجر وهو ثقة كما في إختصار زوائد البزار ويشهد له الحديث السابق والأحاديث الآتية .

(١٤٤) **صحيح موقوفا .**
رواه البغوي في الجعديات (٢/ ٧٧٠-٧٧٣) والطيالسي (٣٨١ ، ٣٨٢ ط هجر) وأبو يعلي (٥٤٠٨) وابن عدي (٧/ ٢٣٩ ،(٥/ ٤) والطبراني في «الكبير» (١٠٠٠٥) والأوسط (١٤٥٣) والبزار (٢٠٦٧ كشف) والبيهقي (٨/ ١٣٦)=



ﻫ ـ وعن عمران بن حصين مرفوعًا : «**ليس منا من تطير أو تطير له ، أو تكهن أو تكهن له ، أو سحر ، أو سحر له ، ومن أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ**»[١٤٥]، رواه البزار بإسناد جيد.

ورواه الطبراني في «الأوسط»[١٤٦] بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله : «ومن أتىٰ» إلىٰ آخره.

ﻫ ـ وعن عمران بن حصين مرفوعا : «**ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له ..**» .

وهذا وعيد وترهيب لمن فعل هذه الأمور .

ليس منا : أي ليس من المتبعين لسنة رسول الله ﷺ .

أما التكفير فيؤخذ من أدلة أخرىٰ فيها التفصيل وإن كان ظاهره التكفير .

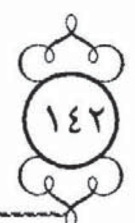
= والخطيب (٨/ ٦٠) وعبد الرزاق (١١/ ٢١٠) من طرق عن عبد الله موقوفا . وروي مرفوعا من هذا الوجه ولا يصح انظر ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٠٤) وانظر العلل للدارقطني (٥/ ٢٨١, ٢٨٢, ٣٢٨, ٣٢٩) والعلل المتناهية لابن الجوزي (١٣١٢) وقال المنذري (٤/ ٣١) رواه البزار وأبو يعلي بإسناد جيد موقوفا وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢١٧) إسناده جيد ومثله لا يقال بالرأي .

(١٤٥) **إسناده ضعيف.**

رواه البزار (٣/ ٣٩٩-٤٠٠) من طريق أبي حمزة العطار عن الحسن عن عمران فذكره مرفوعا ،ورواه الدولابي في «الكني» (٢/ ١٦٦) -وسقط من إسناده الحسن - والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٦٢) من طريق أبي حمزة به . بدون قوله ومن أتىٰ كاهنا . . . . والحسن لم يسمع عمران وأبو حمزة ضعفه عمرو بن علي وقال أبو حاتم يكتب حديثه وكان حسن الحديث . وقال ابن عدي ومع ضعفه يكتب حديثه . وقال البزار لا بأس به .

(١٤٦) **إسناده ضعيف.**

رواه البزار (٣/ ٣٩٩) والطبراني في «الأوسط» (٤١٨٥) كما في «مجمع=



و ـ قال البغوي : العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ، ومكان الضالة ونحو ذلك[١٤٧].

وقيل : هو الكاهن ، والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقال أبو العباس ابن تيمية : العراف اسم الكاهن ، والمنجم،

فالتطير سواء لنفسه أو تطير له غيره برضاه أو تكهن بنفسه أو تكهن له غيره برضاه . . أما التكفير فـفيه تفصيل كما تقدم .وتصديقهم كفر أكبر .ومن ادعى علم الغيب يستتاب وإلا قتل وإذا لم يدعي علم الغيب فإنه يعزر حتى لا يعود إليه.

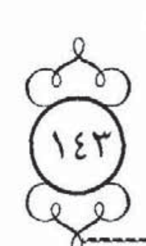
و ـ قال البغوي : العراف الذي يعطي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك ،وقيل هو الكاهن ،والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل ،وقيل : هو الذي يخبر عما في الضمير .

مقدمات : أي بأشياء ينظمها يستدل بها على مكان المسروق وقد يعرفها بالآثار كآثار الدابة ورعيها وهذه قد تقع لكن لا يكون من العرافين المذمومين إلا

= البحرين» من طريق زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ به .

(ليس منا من تطير . . . . . . .الحديث ولم يذكر ومن أتى . . . . إلى آخره) .وفي الإسناد زمعة بن صالح وهو ضعيف وللحديث شاهد عن علي رضي الله عنه رواه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٩٥) والطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٨ مجمع البحرين) واسناده ضعيف واه . وفي إسناده مختار بن غسان وهو مجهول وعيسى ابن مسلم وعبد الأعلى بن عامر وكلاهما ضعيف.

(١٤٧) انظر «شرح السنة» (١٢/ ١٨٢) بتصرف .



والرمال ونحوهم ، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق[١٤٨] .

ز ـ وقال ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد ، وينظرون في النجوم ما أرىٰ من فعل ذلك له عند الله من خلاق[١٤٩] .

إذا ادعىٰ علم الغيب أما الأمور الحسية فليست من هذا الباب .

عما في الضمير : فيقول أراد فلان كذا وقصد كذا بما يسأله صاحبه من الشياطين والجن .

فائدة : لا يجوز تعلم السحر أبدا حتىٰ إذا قصد به فك السحر لأنه لابد وأن يترتب عليه عبادة لغير الله أو فعل محرم أو ترك واجب .

قال أبو العباس : العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذا العراف.

وهذه تدل كلها - أي النصوص والآثار - علىٰ أن هؤلاء الكهنة والسحرة والرمالين هم المذمومون وهم الذين يدعون علم الغيب .

ز ـ قال ابن عباس : في قدم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم .

أي حروف (أبجد) وهي حروف الهجاء .فيكتبون الحروف ويضمونها إلىٰ بعض ويقولون : يقع كذا ويقع كذا .

ماله من خلاق : أي من حظ ونصيب لأن فيه ادعاء لعلم الغيب وهو كفر.



---

(١٤٨) انظر مجموع الفتاوي (٣٥/ ١٧٣) .

(١٤٩) **صحيح موقوفا** .

رواه عبد الرزاق (١١/ ٢٦) وابن أبي شيبة (٨/ ٤١٤) والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٣٩) وفي شعب الإيمان (٥١٩٦) والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٨٦) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٤٧٨) من طريق ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس به . ورواه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٤١) رقم (١٠٩٨٠) مرفوعا وإسناده موضوع ففي إسناده خالد بن يزيد العمري كذاب .

